

الدر المختار

تقبل وكذا في وقف المدرسة انتهى فليحفظ (والأجير الخاص لمستأجره) مسانهة أو مشاهرة أو الخادم أو التابع أو التلميذ الخاص الذي يعد ضرر أستاذة ضرر نفسه ونفعه نفع نفسه .
درر .

وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام لا شهادة للقانع بأهل البيت أي الطالب معاشه منهم ومن القنوع لا من القناعة ومفاده قبول شهادة المستأجر والأستاذ له (ومخنث) بالفتح (من يفعل الرديء) ويؤتى .

وأما بالكسر فالتكسر المتلين في أعضائه وكلامه خلقة فتقل .

بحر (ومغنية) ولو لنفسه لحرمة رفع صوتها .

درر .

وينبغي تقييده بمداومتها عليه ليظهر عند القاضي كما من مدمن الشرب على اللهو .
ذكره الواني